

قرار رقم: ٤٠... بتاريخ: ٢٩ يناير ٢٠٢٤

بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة زومي

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة زومي

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377هـ (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تعديله وتتميمه .

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436هـ (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .

- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397هـ (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تتميمه وتغييره .

- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432هـ (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية .

- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418هـ (2 فبراير 1998) يقضي بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي مستخدمي الدولة عن استعمال سيارتهم الخاصة لاحتاجات المصلحة .

- بناء على مرسوم رقم 2-21-580 الصادر في 22 من محرم 1443هـ (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمصالح والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها .

- بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد D7563 بتاريخ 15 نوفمبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية .

- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 21-2522 صادر في 21 من ربى الأول 1443هـ (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات .

- وبناء على قرار رئيس المجلس الجماعي لجماعة زومي رقم 328 بتاريخ 07 نوفمبر 2018 المتعلق بتنظيم مصالح إدارة الجماعة وتحديد اختصاصها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم وزان بتاريخ 31 يناير 2019.

يقرر ما يلى :

المادة الأولى : يعلن رئيس المجلس الجماعي بزومي عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة التالية :

1- مدير المصالح

2- رئيس قسم الشؤون التقنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية

3- رئيس قسم الشؤون الإدارية والمالية

4- رئيس مصلحة الدراسات والتخطيط وتدبير المجال وشئون البيئة

5- رئيس مصلحة الصنفقات والإشغال والممتلكات الجماعية والمرافق العمومية والمنازعات

6- رئيس مصلحة الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والاقتصادية

7- رئيس مصلحة الميزانية والنفقات والموارد البشرية

8- رئيس مصلحة المالية

9- رئيس مصلحة الحالة المدنية وثبتت الإمضاء والمصادقة على مطابقة النسخ لأصولها.

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح في وجه :

1- الموظفين المرسمين والأعون المتعاقدين العاملين بالجماعة الترابية لزومي الذين توفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة ، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل .

- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة .

- أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على الأقل على أربع (04) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (05) سنوات

بالنسبة للأعون المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية .

- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط .

2- الموظفون المرسمون والأعون المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح ، لمهام مدير المصالح .

المادة الثالثة : يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم في وجه :

- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بالجامعة الترابية لزومي الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :
 - أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة ، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
 - أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
 - أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على الأقل على أربع (04) سنوات على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (05) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة غير انه يمكن اذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.
- . الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لمهام رئيس قسم .

المادة الرابعة : يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه :

- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بالجامعة الترابية لزومي الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة ، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
 - أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
 - أن يتوفروا، عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على الأقل على سنتين (02) سنوات على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو ثلاث (03) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية .

- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة .
 - غير انه ، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء من أحکام الفقرة السابقة ، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في وجه إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ، المتوفرون على الأقل على اقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية ، منها أربع (04) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة .

المادة الثالثة : تحدد مهام المناصب المزمع شغلها ، طبقا لما هو منصوص عليه في الدليل المرجعي للوظائف والكافئات المطلوبة في بطاقة الوظيفة والملاحق المرفقة بهذا القرار.

المادة الخامسة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح .

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها تحمل صورة فوتوغرافية حديثة.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
- موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.
- استماراة الترشيح يتم سحبها من بوابة الالكترونية للخدمات العمومية www.emploi-public.ma .
- نسخ من الشهادات المحصل عليها.
- نسخ من قرار التعين في الدرجة وقرار التعيين في منصب المسؤولية إن وجد.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية مصادق عليها .

المادة السادسة : تودع ملفات الترشيح في نظيرين بسكن الضبط بمقر جماعة زومي خلال التوقيت الجاري به العمل بالادارات العمومية الى غاية 29 مارس 2024 الترشيحات،

المادة السابعة : تتولى لجنة معينة بقرار من رئيس المجلس الجماعي لزومي ، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح . وكذا اجراء المقابلة الانتقائية،

المادة الثامنة : ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية WWW.EMPLOI-PUBLIC.MA، ويلصق بمقر إدارة الجماعة

وحرر بزومي في: 29 يناير 2024

رئيس المجلس الجماعي



الرئيس
محمد أحويط

بطاقة تحديد المهام والكافعات الخاصة بمدير المصالح ورؤساء الأقسام والمصالح

مدير المصالح:

يساعد مدير المصالح الرئيس في ممارسة صلحياته، ويتولى تحت مسؤولية الرئيس ومرافقته الالشراف على الادارة الجماعية، ويقوم بتسيير العمل الاداري بمصالحها، والمهام على حسن سيره ولهذه الغاية يتعين عليه:

القيام بجميع المهام المفروضة له من قبل الرئيس.

اعداد قرارات التفويض وتوجيهها للمفروض لهم وتوجيهها الى المصالح المعنية.

التنسيق مع جميع المصالح الادارية بالجماعة.

التنسيق بين الرئيس و مختلف المصالح بالجماعة.

التنسيق بين المصالح الخارجية و مختلف المصالح بالجماعة.

مراجعة وتدقيق مختلف الارساليات الصادرة عن المصالح قبل عرضها للتوقيع عليها من طرف الرئيس او المفروض لهم.

الاطلاع على جميع الارساليات والمراسلات الواردة من مختلف المصالح الخارجية قبل توزيعها على مختلف المصالح وتتبع مالها، والمهام على قيام المصالح المعنية بالبث فيها في الآجال المعقولة.

الالشراف على التحضير لجميع الانشطة التي يتم تنظيمها بمبادرة من الجماعة والتنسيق مع باقي المصالح المعنية لإعداد مختلف

الوثائق والمنشورات المطلوب تقديمها خلال كل نشاط.

تتبع تنفيذ الاليات التشاركية للحوار والتشاور.

الكافعات والمؤهلات المطلوبة لتقاد منصب مدير المصالح

1 - المؤهلات المعرفية:

الإمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بالجماعات الترابية وكذا تلك المتعلقة بتسخير أقسام ومصالح ومرافق الجماعة .

الإمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بتدبير الموارد البشرية والمالية المحلية والصفقات العمومية

الإمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بالعمير والمتلكات الجماعية والحالة المدنية والشؤون القانونية والمنازعات.

ب - المؤهلات التدريبية :

المؤهلات التدريبية المتعلقة بتنظيم الادارة والتسيير الإداري والمالي (المؤشرات الإحصائية لوحات القيادة...).

المؤهلات التدريبية المتعلقة بتدبير الموارد البشرية للجماعة (التاطير، العمل الجماعي ...).

المؤهلات التواصلية (قوة الاقناع ، التفاوض ، تدبير التزاعات...).

استعمال اعلاميات والتكنولوجيات الحديثة

مؤهلات تمكن من اعداد واجاز وتتبع وتنفيذ برامج تنمية الجماعة(التشخيص ، التخطيط ، التنفيذ ، التتبع ، التفيم)

ت - المؤهلات الشخصية :

روح المسؤولية

الحس التنظيمي

روح الابادة.

القيادة

حسن الإنصات والانفتاح والتواصل .

الدقة والموضوعية والصرامة .

التمتع بالحقوق السياسية والمدنية

مكتب شؤون المجلس و اللجان.

كتابة المجلس:

استلام من مكتب الضبط العرائض المقدمة من قبل المواطنين والمواطنين والجمعيات بشان ادراج نقط بجدول اعمال المجلس في

المجالات التي تدخل في صلحياته والتتأكد من توفر الشروط القانونية التي تخول حق تقديم هذه العرائض.

تلقي طلبات ادراج نقط جدول اعمال من طرف الاعضاء.

برمجة دراسة تقارير التقييم والاقتراحات والمراقبة وتقديم الحصيلة في جدول اعمال المجلس.

تحضير جدول اعمال الدورات وتوجيهه بعد حصره الى عامل العمالة او الاقليم 20 يوما قبل انعقاد الدورة.

تعليق جدول الاعمال بسبورة الاعلان بمقر الجماعة

تجمیع البيانات والوثائق التي يحتاجها المجلس في اطار دراسته لنقط جدول الاعمال من مختلف الاقسام والمصالح.

توجيه الدعوات الى اعضاء المجلس 10 ايام قبل انعقاد الدورة.

توجيه الدعوات الى المصالح الخارجية.

توجيه الاستدعاءات الى الموظفين المزاولين مهامهم بمصالح الجماعة لحضور الدورات واجتماعات المجلس بصفة استشارية



مسك سجل حضور اعضاء المجلس خلال الدورات وتوجيهه نسخة منه الى عامل العمالة او الاقليم داخل اجل خمسة 5 ايام بعد انتهاء دورة المجلس.

مساعدة كاتب المجلس في تحرير محاضر الجلسات.

توجيهه نسخ من محاضر الدورات الى عامل العمالة او الاقليم في اجل لا يتعدى 15 يوما بعد انتهاء اشغال دورة المجلس.

توجيهه مقررات المجلس التي تحتاج لتنفيذها الى تأشيرة عامل العمالة او الاقليم.

تعليق ملخصات مقررات المجلس بسبورة الاعلانات بمقر الجماعة.

توجيهه مقررات المجلس الى الاقسام والمصالح الجماعية لاتخاذ المتعين في شأنها.

مسك سجل مداولات المجلس وتوجيهه الى عامل العمالة او الاقليم بعد انتهاء الفترة الانتدابية للمجلس.

مسك الوثائق التي تثبت التبليغ والنشر.

كتابة اللجان:

تحضير جدول اعمال اجتماعات اللجان.

توجيه الدعوات الى اعضاء اللجان 48 ساعة على الاقل قبل انعقاد الاجتماع.

توجيه الاستدعاء الى الموظفين المزاولين مهامهم بمصالح الجماعة لحضور اجتماعات اللجان بصفة استشارية.

تجمیع البيانات و الوثائق التي تحتاجها اللجان في اطار تحضيرها لأشغال المجلس من مختلف الاقسام والمصالح.

تحrir محاضر وتقارير وتصویات اللجان وتوجيهه نسخ منها الى المصلحة المعنية بارفاق هذه الوثائق بجدول اعمال دورات المجلس

الموجه الى السادة الاعضاء.

مسك ارشيف مداولات اللجان.

تقديم الدعم والمساعدة لهيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع.

مكتب التدقيق الداخلي:

تنفيذ اليات التقييم والمراقبة الداخلية والاقتراض الموضوعة من لدن الدولة.

اعداد دلائل حول المساطر التي يتعين احترامها من لدن مختلف المصالح خلال تنفيذها للمهام المنوطة بها.

مراقبة وتدقيق ومتابعة الاتفاقيات والعقود وصفقات الایجار ومقررات المجلس والقرارات الفردية التنظيمية وبشكل عام جميع الوثائق

الادارية التي تصدر عن الجماعة او تكون طرفا فيها.

مراقبة عمل المصالح وكشف مدى مطابقة اعمالها للمساطر والقوانين الجاري بها العمل وتقديم اقتراحات بشأن تصحيح الاختلالات

المكتشفة.

تقديم حصيلة تدبير المصالح الجماعية من خلال اعداد تقارير دورية تتضمن تقييما لأداء مختلف مصالح الجماعة ومدى التزامها

بالمقتضيات القانونية والتنظيمية الحاربي بها العمل.

مكتب الضبط الأرشيف والاستقبال والارشادات:

ترتيب الارساليات والمراسلات الصادرة عن الجماعة واثباتها في سجل الصادرات.

توجيه الصادرات الى مختلف المصالح الخارجية.

اثبات الارساليات والمراسلات الواردة على الجماعة بسجل الواردات وعرضها على مدير المصالح قبل توجيهها الى المصالح المعنية

بالمجامعة.

تلقي العرائض من قبل المواطنين والمواطنين والجمعيات بشأن ادراج نقط بجدول اعمال المجلس في المجالات التي تدخل في

صلاحياته وحالته على مكتب شؤون المجلس.

تلقي الشكايات والتظلمات وحالتها على المصالح المعنية لتقديم الاجابات عنها.

ضبط وحفظ ارشيف الجماعة طبقا للقوانين الجاري بها العمل.

استقبال المواطنين وتقديم الارشادات لهم.

مكتب حفظ الصحة :

مراقبة جودة المواد الاستهلاكية و اعداد تقارير بشأنها.

مراقبة مدى توفر المحلات العمومية (المقاھي، المطاعم) على شروط الصحة والنظافة.

اتخاذ التدابير الوقائية للجيبلولة دون انتشار الاوبئة.

مراقبة المطاعم المدرسية و اعداد تقارير بشأنها.

اقتناء وتدبير اللقاحات ضد داء الكلب.

توزيع المواد المطهرة و أدوات حفظ الصحة.

اعداد المراسلات والتقارير الدورية والسنوية حول مختلف تدخلات المكتب.

مسك وترتيب كافة ملفات المكتب والشهر على انشاء ارشيف خاص به والمحافظة عليه.

قسم الشؤون التقنية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و الرياضية .

مهام رئيس قسم الشؤون التقنية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و الرياضية

الإشراف على المصالح الجماعية التابعة له وتنسيق العمل الإداري بينها

تبني سير أعمال المصالح والشهر على شؤون الموظفين التابعين لها .

تحديد توزيع مهام الموظفين والأعونان التابعين لمختلف المصالح التابعة له .

الشهر على تنفيذ جميع قرارات الرئيس بما يتماشى مع المقتضيات القانونية المعمول بها

عقد اجتماعات دورية مع المسؤولين عن المصالح التابعة له وإعداد تقارير في الموضوع وتوجيهها لمدير المصالح والرئيسية

إعداد تقارير متعلقة باداء و مردودية المكاتب التابعة للمكاتب

الحرص على تنبع ومعالجة المراسلات والشكایات الواردة على المصالحة بالسرعة والفعالية المطلوبة

الكافعات المطلوبة لتنقل مهام رئيس قسم الشؤون التقنية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و الرياضية

١ - المؤهلات المعرفية:



الإمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بالجماعات الترابية.

الإمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بالتشيير التقني والاقتصادي والاجتماعي والثقافي والرياضي وكذا مصالح ومكاتب الجماعة التابعة له.

ب - المؤهلات التدبيرية :

المؤهلات التدبيرية المتعلقة بتنظيم الإدارة والتشيير الإداري للقسم التقني والاقتصادي والاجتماعي والثقافي والرياضي (المؤشرات الإحصائية لوحات القيادة...).

المؤهلات التدبيرية المتعلقة بتدبير الموارد البشرية للقسم التابع له (التاطير ، العمل الجماعي ...).

المؤهلات التواصلية (قوة الإنقاذ ، التفاؤل ، تدبير النزاعات ...).

استعمال الإعلاميات والتكنولوجيات الحديثة

مؤهلات تمكن من إعداد واجاز وتتبع وتقييم برامج تنمية الجماعة (التشخيص ، التخطيط ، التنفيذ ، التتبع ، التقييم)

ت - المؤهلات الشخصية :

روح المسؤولية

الحس التنظيمي

روح المبادرة.

حسن الإنصاف والانفتاح والتواصل .

الدقة والموضوعية والصرامة.

يتكون هذا قسم الشؤون التقنية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و الرياضية من ثلاثة مصالح :

▪ مصلحة الدراسات والتخطيط وتدبير المجال وشئون البيئة .

مهام رئيس مصلحة الدراسات والتخطيط وتدبير المجال وشئون البيئة

يساعد رئيس القسم على ممارسة صلاحياته

التنسيق بين مختلف المكاتب التابعة له والسهر على حسن سيرها .

تقديم تقارير حول السير العادي للمصلحة المسئول عنها والمكاتب التابعة له كلما طلب منه ذلك.

الكافاءات المطلوبة :

ا - المؤهلات المعرفية:

الإمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بالجماعات الترابية.

الإمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بتدبير مصلحة الدراسات والتخطيط وتدبير المجال وشئون البيئة .

ب - المؤهلات التدبيرية :

المساهمة في تنسيق العمل والمهام بين مختلف المكاتب التابعة له والتحضير لأعماله ودوراته.

القدرة على التدبير المعتمد على تكنولوجيا المعلومات وتقنيات التواصل الحديثة واعتماد الإدارة الالكترونية.

حسن التواصل مع المرتفقين والمعاملين مع الجماعة والشركاء والهيئات العمومية والخاصة والفعاليات المحلية.

امتلاك أدوات وتقنيات ومناهج تدبير الشأن المحلي ومنظمات التتبع والتقييم .

ت - المؤهلات الشخصية :

حسن الإنصاف والانفتاح والتواصل .

روح المسؤولية وضبط العمل الإداري.

الدقة والموضوعية والصرامة.

الحس التنظيمي وروح المبادرة.

▪ تتكون مصلحة الدراسات والتخطيط وتدبير المجال وشئون البيئة .

مكتب الدراسات والتخطيط وشئون البيئة .

إعداد الدراسات التقنية.

دراسة ضوابط البناء الجماعية.

الدراسة التقنية وتتبع اشغال تهيئة الطرق داخل تراب الجماعة.

تنبع الدراسات العمرانية.

المشاركة في إشغال المركز الجهوي للاستثمار المتعلقة بدراسة التأثير على البيئة للمشاريع ذات الصلة، من أجل المساهمة في تحقيق

الأهداف السياسية الوطنية في مجال المحافظة على البيئة.

القيام بالمعايير الميدانية ضمن لجن تقنية مختلطة لمراقبة انشطة المرافق الجماعية والوحدات الصناعية التي لها بعد ووقع بيئي.

السهر على تنظيم الحملات التحسيسية في المجال البيئي.

تخليص بعض المناسبات البيئية كالاليوم العالمي للأرض، والاليوم العالمي للبيئة، ويوم الشجرة، والاليوم العربي للبيئة ..

البحث في الشكايات الواردة على الجماعة بخصوص مشاكل النفايات والأشجار وتلوث الهواء وتلوث الماء وكذا ابعاث بعض الروائح

الكريهة من مجري المياه واقتراح الحلول الكفيلة برفع الضرار.

السهر على مساعدة الجمعيات والطلبة على انجاز البحوث في المجال البيئي وتزويدهم بالمعلومات والمراجع وذلك خدمة للصالح العام

وتقريباً لما جاء به الدستور الجديد من مواد تضفي الشفافية والمصداقية والحكمة الجيدة والمشاركة والشراك.

أحداث وتهيئة مساحات خضراء وحماية النباتات بكل اصنافها وأشجار التصيف داخل هذه الفضاءات.

✓ مكتب التعمير والبناء .

وضع مخططات توجيه التهيئة العمرانية وتصاميم التهيئة والتنمية والمركز المحدد وكل الوثائق المتعلقة بإعداد التراب والتعمير وذلك

بالتنسيق مع المصالح الخارجية المعنية ضمن إطار القوانين المتعلقة بالتغيير.

تسليم الرخص المتعلقة بالربط بشبكة الماء الصالح للشرب وشبكة الكهرباء.

دراسة مشاريع التجزئات السكنية .

الافادة التقنية من أجل الحصول على مختلف الرخص.



الإمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بالجماعات التربوية عامة.
الإمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بالتبسيير التقني والاقتصادي والاجتماعي والثقافي والرياضي وكذا مصالح ومكاتب الجماعة التابعة له.

بـ المؤهلات التدريبية :

المؤهلات التدريبية المتعلقة بتنظيم الإدارة والتسيير الإداري والمالي (المؤشرات الاحصائية لوحدات القيادة...).
المؤهلات التدريبية المتعلقة بتسيير الموارد البشرية للجامعة والجبيالت والحسابات العامة والميزانية (الناظير، العمل الجماعي ...).
المؤهلات التواصلية (قدرة الإقناع ، التفاوض ، تسيير النزاعات...).

استعمال الإعلاميات والتكنولوجيات الحديثة
مؤهلات تمكن من إعداد واجاز و تتبع وتقيم برامج تنمية الجماعة (التشخيص ، التخطيط ، التنفيذ ، التتبع ، التقييم)
ت - المؤهلات الشخصية :

- روح المسؤولية
- الحس التنظيمي
- روح المبادرة.
- حسن الإنصات والانفتاح والتواصل .
- الدقة والموضوعية والصرامة.

يتكون هذا قسم الشؤون التقنية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و الرياضية من ثلاثة مصالح :

▪ مصلحة الدراسات والتخطيط وتسيير المجال وشئون البيئة .

مهام رئيس مصلحة الدراسات والتخطيط وتسيير المجال وشئون البيئة

يساعد رئيس القسم على ممارسة صلاحيته
التنسيق بين مختلف المكاتب التابعة له و السهر على حسن سيرها .

تقديم تقارير حول السير العادي للمصلحة المسئولة عنها والمكاتب التابعة له كلما طلب منه ذلك.

الκفاءات المطلوبة :

١ - المؤهلات المعرفية:

الإمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بالجماعات التربوية.

الإمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بتنظيم الدراسات والتخطيط وتسيير المجال وشئون البيئة .

ب - المؤهلات التدريبية :

المساهمة في تنسيق العمل والمهام بين مختلف المكاتب التابعة له و التحضير لأعماله ودوراته .

القدرة على التدبير المعتمد على تكنولوجيا المعلومات وتقنيات التواصل الحديثة واعتماد الإدارة الالكترونية.

حسن التواصل مع المرتفقين والمعاملين مع الجماعة والشركاء والهيئات العمومية والخاصة و الفعاليات المحلية .
امتلاك أدوات وتقنيات ومناهج تسيير الشأن المحلي ومنظمات التتبع والتقييم .

ت - المؤهلات الشخصية :

حسن الإنصات والانفتاح والتواصل .

روح المسؤولية وضبط العمل الإداري.

الدقة والموضوعية والصرامة.

الحس التنظيمي وروح المبادرة.

▪ ت تكون مصلحة الدراسات والتخطيط وتسيير المجال وشئون البيئة .

✓ مكتب الدراسات والتخطيط وشئون البيئة .

أعداد الدراسات التقنية.

دراسة ضوابط البناء الجماعية.

الدراسة التقنية و تتبع اشغال تهيئة الطرق داخل تراب الجماعة .

تنبيه الدراسات العمرانية .

المشاركة في اشغال المركز الجهوي للاستثمار المتعلقة بدراسة التأثير على البيئة للمشاريع ذات الصلة، من أجل المساهمة في تحقيق

اهداف السياسة الوطنية في مجال المحافظة على البيئة.

القيام بالمعايير الميدانية ضمن لجن تقنية مختلطة لمراقبة انشطة المرافق الجماعية والوحدات الصناعية التي لها بعد ووافع بيئي.

السهر على تنظيم الحملات التحسيسية في المجال البيئي.

تحليل بعض المناسبات البيئية كال يوم العالمي للأرض، وال يوم العالمي للبيئة، و يوم الشجرة، وال يوم العربي للبيئة ...

البحث في الشكايات الواردة على الجماعة بخصوص مشاكل النفايات والأشجار وتلوث الهواء وتلوث الماء وكذا ابتعاث بعض الروائح

الكريهة من مجاري المياه واقتراح الحلول الكفيلة برفع الضرر.

السهر على مساعدة الجمعيات والطلبة على انجاز البحوث في المجال البيئي وتزويدهم بالمعلومات والمراجع وذلك خدمة للصالح العام

وتقريساً لما جاء به الدستور الجديد من مواد تضفي الشفافية والمصداقية والحكامة الجيدة والمشاركة والشراكة .

أحداث وتهيئة مساحات خضراء وحماية النباتات بكل اصنافها و اشجار التصنيف داخل هذه الفضاءات.

✓ مكتب التعمير و البناء .

وضع مخططات توجيه التهيئة العمرانية و تصاميم التهيئة والتنمية والمركز المحدد وكل الوثائق المتعلقة بإعداد التراب والعمير وذلك
بالتنسيق مع المصالح الخارجية المعنية ضمن اطار القوانين المتعلقة بالعمير.

تسليم الرخص المتعلقة بالربط بشبكة الماء الصالح للشرب وشبكة الكهرباء.

دراسة مشاريع التجزئات السكنية .

الإفادة التقنية من أجل الحصول على مختلف الرخص.



مراقبة البناءات المهملة او المهجورة او الأيلة للسقوط.
البث في الشكايات المتعلقة بالبناء.
منح رخص التجزئات وتتبع الاشغال داخلها.
اعداد قرارات التصفيق الخاصة بالبنيات.
دراسة ملفات رخص البناء طبقاً لقوانين الجاري بها العمل في ميدان التعمير.
منح رخص الاصلاحات بعد التأكيد من مطابقتها للتصاميم البيانية وللقوانين الجاري بها العمل.
منح رخص احتلال الملك العمومي لغرض البناء
المشاركة في لجنة احصاء الوعاء الضريبي .
تسليم الشوادر الادارية قصد القيام بعملية البيع وتحفظ القطع الموجودة داخل التجزئات.
دراسة ضوابط البناء الجماعية.
تتبع الدراسات العمرانية.
مراقبة البناء تحرير محاضر المعاينة عند وجود المخالفات.
توجيه الاعتذارات وإيقاف الإشغال بالنسبة للمخالفين.
توجيه المخالفات الى وكيل جالية الملك قصد متابعة المخالف.
اعداد قرارات الدهم.
اعداد تقارير شهرية تتبع بجزء المخالفات.
التسليم المؤقت والنهائي للأشغال.
المشاركة في اشغال المركز الجهوي للاستثمار المتعلقة بدراسة التأثير على البيئة للمشاريع ذات الصلة، من اجل المساهمة في تحقيق اهداف السياسة الوطنية في مجال المحافظة على البيئة.
القيام بالمعاينات الميدانية ضمن لجن تقنية مختلطة لمراقبة انشطة المرافق الجماعية والوحدات الصناعية التي لها بعد وقع بيئي.
السهر على تنظيم الحملات التحسيسية في المجال البيئي.
تلبيب بعض المناسبات البيئية كالبيوم العالمي للأرض، والبيوم العالمي للبيئة، ويوم الشجرة، واليوم العربي للبيئة ...
البث في الشكايات الواردة على الجماعة بخصوص مشاكل النفايات والأشجار وتلوث الهواء وتلوث الماء وكذا اباعث بعض الروائح الكريهة من مجاري المياه واقتراح الحلول الكفيلة برفع الضرر.
السهر على مساعدة الجمعيات والطلبة على انجاز البحوث في المجال البيئي وتزويدهم بالمعلومات والمراجع وذلك خدمة للصالح العام وتنكريساً لما جاء به الدستور الجديد من مواد تضفي الشفافية والمصداقية والحكامة الجيدة والمشاركة والتشارك.
أحداث وتبيين مساحات خضراء وحماية النباتات بكل اصنافها واشجار التصفيق داخل هذه الفضاءات.

مصلحة الصفقات والأشغال والمتلكات الجماعية و المرافق العمومية و المنازعات.
مهام رئيس مصلحة الصفقات والأشغال والمتلكات الجماعية و المرافق العمومية و المنازعات
يساعد رئيس القسم على ممارسة صلاحياته
التنسيق بين مختلف المكاتب التابعة له و السهر على حسن سيرها .
تقديم تقارير حول السير العادي للمصلحة المسئولة عنها والمكاتب التابعة له كلما طلب منه ذلك.
الكافاءات المطلوبة :
ا - المؤهلات المعرفية:
الإسلام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بالجماعات الترابية .
الإمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بتسيير الصفقات و الأشغال و المتلكات الجماعية و المرافق العمومية و المنازعات.
ب - المؤهلات التدريبية :
المشاركة في تنسيق العمل والمهام بين مختلف المكاتب التابعة له ..
القدرة على التدبير المعتمد على تكنولوجيا المعلومات وتقنيات التواصل الحديثة واعتماد الإدارة الالكترونية.
حسن التواصل مع المتقنيين و المتعاملين مع الجماعة والشركاء والهيئات العمومية وخاصة و الفعاليات المحلية
امتلاك أدوات وتقنيات ومناهج تدبير الشأن المحلي ومنظمات التتبع والتقييم .
ت - المؤهلات الشخصية :
حسن الإنصات والافتتاح والتواصل .
روح المسؤولية وضبط العمل الإداري.
الدقة والموضوعية والصرامة .
الحس التنظيمي وروح المبادرة.

■ تكون مصلحة الصفقات والأشغال والمتلكات الجماعية و المرافق العمومية و المنازعات من المكاتب التالية :

■ مكتب الصفقات والأشغال .

صيانة شبكة الإنارة العمومية.
مراقبة استهلاك الكهرباء الخاصة بالإنارة العمومية
اعداد تقارير ومحاضر بخصوص الأشغال التي تم القيام بها.
القيام بالأشغال المتعلقة بتنفيذ القرارات الجماعية بخصوص:
▪ تسمية الشوارع والساحات العمومية والازقة.
▪ ترقيم المحلات والمنازل بتنسيق مع مصلحة الشرطة الادارية .
المشاركة في اشغال لجان تقديم العروض المقيدة في اطار ابرام الصفقات الخاصة بصيانة وانجاز اشغال الطرق العمومية داخل تراب الجماعة.
مراجعة دفاتر التحملات الخاصة بالصفقات.
تتبع الدراسات الموكلة لمكاتب الدراسات.



- الاشراف وتتبع ومراقبة كل الاوراش والاعمال المسندة للشركات الخاصة في اطار الصفقات العمومية في مجال الطرق.
- اعداد التقارير، المحاضر وفواتير اتفاف الطرق والارصفة.
- القيام بالتدخلات الاستعجالية في كل ما يتعلق بصيانة البنيات الادارية التابعة للجامعة.
- تتبع ومراقبة الاوراش المتعلقة بصيانة البنيات الجماعية واعداد تقارير ومحاضر في الموضوع.
- القيام باعمال التزيين والتجهيزات الخاصة بالخلافات والمناسبات.
- التنسيق بشان اعداد دفاتر التحملات ونظام الاستشارة
- اعداد ملفات طلبات العروض
- نشر الاعلانات عن الصفقات بالجرائد الوطنية وببوابة الصفقات العمومية
- توجيه الدعوات الى اعضاء لجنة طلب العروض مرفقة بالوثائق المطلوبة.
- تلقي العروض.
- تحرير محاضر جلسات لجنة طلب العروض ونشر مستخرج من محضر لجنة طلبات العروض ببابواة الوطنية للصفقات العمومية داخل الاجل القانوني.
- توجيه الاشعارات الى المتنافسين الذين تم اقصاؤهم.
- توجيه الاشعارات الى المتنافسين حين نيلهم الصفقات.
- اعداد بيان تفصيلي لجميع صفقات الأشغال.
- اعداد البرنامج التوعي السنوي بالتنسيق مع مختلف المصالح الجماعية ونشره في غضون الثلاثة اشهر الاولى من كل سنة مالية ببابواة الصفقات العمومية
- عرض البرنامج التوعي للصفقات بمقر الجامعة طيلة الثلاثين يوما على الاقل.
- التنسيق مع المصالح الجماعية المعنية بإعداد بيان ترحيل الاعتمادات.
- اعداد رسائل الاستشارات لعروض الامان للاشغال.
- تلقي عروض الامان.
- اعداد محاضر فتح الأظرفة لطلبات العروض الخاصة بالأشغال.
- توجيه الوثائق ذات الصلة بمكتب الميزانية و النفقات قصد الالتزام بالنفقة.
- توجيه سندات الطلب المتوصل بها من مكتب الميزانية و النفقات لنائتها.
- ✓ مكتب الممتلكات الجماعية و المحجز و المرافق العمومية و المنازعات**
- تدبير المال العام والخاص ولهذه الغاية يتعين القيام بـ:
- اعداد ملفات العمليات العقارية لفائدة الجماعة: الاقناءات، التقويمات، المعاوضات، الهبات والوصايا
- اعداد ملفات استغلال عقارات الملك الخاص للجماعة: الاكرية والتخصيص
- اعداد الملفات المتعلقة بالملك العام في مجالات : الترتيب والاستخراج، تعيين الطرق والمسالك، والمرارات والازفة، الاحتلال المؤقت.
- اعداد وتنفيذ مسطرة نزع الملكية لأجل المنفعة العامة: المرحلة الادارية، المرحلة القضائية.
- مسك ملفات النازعات.
- اعداد قرارات تحديد حدود الطرق العامة:
- المرحلة الادارية، المرحلة القضائية.
- المحافظة على املاك الجماعة:
- مسك وتحيين سجلات محتويات الاملاك، تسوية الوضعية القانونية للأملاك وتحفيظها.
- تسخير المراب
- الاشراف على اعمال السائقين التابعين للجماعة وتوزيع المهام بينهم.
- الاشراف على عملية تزويد السيارات والشاحنات بالوقود والزيوت.
- الاشراف على اصلاح السيارات والشاحنات التابعة للجماعة.
- اعداد مسک ملفات عمليات اقتناص التوريدات و التجهيزات و صيانتها بواسطة سندات الطلب و الصفقات العمومية .
- تقديم الاقتراحات التقنية فيما يخص شراء السيارات والاليات وقطاع الغيار عند الاستشارة.
- تسليم المشتريات من ادوات مكتبية و معلوماتية و مطبوعات و عتاد تقني و غيرها مقابل اشهاد.
- توزيع المشتريات من ادوات مكتبية و معلوماتية و مطبوعات و عتاد تقني و تجهيزات و غيرها على مختلف المصالح مقابل اشهاد.
- مسك سجل لجرد المشتريات.
- توفير و مراقبة تسليم عتاد التزيين بمناسبة الاعياد الوطنية للمصالح المختلفة واسترجاعها مقابل اشهاد.
- امداد المصالح المكلفة باصلاح شبكة الانارة العمومية بالعتاد اللازم مقابل اشهاد.
- توزيع مصلحة اصلاح السيارات التابعة للجماعة بقطاع الغيار واجزاء السيارات عند الطلب.
- توزيع الملابس على الاعوان.
- مراقبة تدبير المخزن الجماعي.
- المشاركة في اشغال لجان تقديم العروض المقدمة في اطار ابرام الصفقات الخاصة باقتناص و صيانة التجهيزات.
- اعداد دفاتر التحملات الخاصة باستغلال عقارات الملك الخاص للجماعة
- نشر الاعلانات بالجرائد الوطنية وببوابة الصفقات العمومية
- توجيه الدعوات الى اعضاء لجنة طلب العروض مرفقة بالوثائق المطلوبة.
- تلقي العروض.
- تحرير محاضر جلسات لجنة طلب العروض ونشر مستخرج من محضر لجنة طلبات العروض ببابواة الوطنية للصفقات العمومية داخل الاجل القانوني.
- توجيه الاشعارات الى المتنافسين الذين تم اقصاؤهم.
- توجيه الاشعارات الى المتنافسين حين نيلهم الصفقات.
- اعداد محاضر فتح الأظرفة لطلبات العروض و كذا سندات الطلب المتعلقة بالأكرية و اقتناص المنقولات وكذا صيانتها .



توجيه الوثائق ذات الصلة بمكتب الميزانية و النفقات قصد الالتزام بالنفقة.
الإشراف على تدبير المجز الجماعي.

تتبع البث في المنازعات ذات الصلة بالمتلكات الجماعية.

مصلحة الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والاقتصادية.

مهام رئيس مصلحة الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والاقتصادية.

يساعد رئيس القسم على ممارسة صلاحياته

التنسيق بين مختلف المكاتب التابعة له و السهر على حسن سيرها .

تقام تقارير حول السير العادي للمصلحة المسؤول عنها والمكاتب التابعة له كلما طلب منه ذلك.

الكافاءات المطلوبة :

١ - المؤهلات المعرفية:

الإمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بالجامعات الترابية .

الإمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بتدبير مصلحة الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والاقتصادية.

ب - المؤهلات التدريبية :

المساهمة في تنسيق العمل والمهام بين مختلف المكاتب التابعة له ..

القدرة على التدبير المعتمد على تكنولوجيا المعلومات وتقنيات التواصل الحديثة واعتماد الإدارة الالكترونية.

حسن التواصل مع المرتفقين والمعاملين مع الجماعة والشراكة والهيئات العمومية والخاصة و الفعاليات المحلية.

امتلاك أدوات وتقنيات ومناهج تدبير الشأن المحلي ومنظومات التتبع والتقييم .

ت - المؤهلات الشخصية :

حسن الانصات والانفصال والتواصل .

روح المسؤولية وضبط العمل الإداري.

الدقّة والموضوعية والصرامة.

الحس التنظيمي وروح المبادرة.

ت تكون مصلحة الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والاقتصادية من المكاتب التالية :

مكتب الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية .

تلقي طلبات الحصول على الدعم المقدم لفائدة الجمعيات الثقافية والاجتماعية والرياضية وعرضها على اللجان المختصة قصد الدراسة
وابداء الرأي.

تنظيم استغلال سيارة الاسعاف

تبني عمل سيارة الاسعاف

تبني عمل النقل المدرسي

صياغة مشاريع الانفاقيات المتعلقة بتدبير هذا المرفق.

مواكبة الجمعية المكلفة بتدبير النقل المدرسي .

تلقي الشكايات المتعلقة بسوء تدبير النقل المدرسي.

المشاركة في اشغال لجنة التتبع والتقييم.

مسك ملفات خلية تتبع مال المنح المخصصة للجمعيات بدءاً من استدعاء أعضاءها إلى تحرير المحاضر .

مكتب الشؤون الاقتصادية و رخص استغلال محلات الأنشطة التجارية .

استقبال طلبات الرخص التجارية والصناعية والمهنية.

إعداد الرخص التجارية والصناعية والمهنية.

إعداد جدولة زمنية لمعاينة الأماكن موضوع طلبات الترخيص.

إعداد المراسلات للمصالح الخارجية ذات العلاقة مع طلبات الترخيص.

إعداد محاضر المعاينات

إعداد عناصر الجواب بالنسبة لطالبي الرخص.

إعداد قرارات الإغلاق بالنسبة للمحالات المخالفة للقوانين الجاري بها العمل.

معالجة الشكايات الواردة على المكتب.

إعداد التقارير الشهرية والدورية والسنوية.

تزويد مكتب الوعاء الضريبي بكل الرخص ذات العلاقة بالمشروعات والمقاهي والمجابن

المشاركة في اللجان الخاصة لاستصدار رخص الاستغلال.

قسم الشؤون الإدارية و المالية.

مهام رئيس قسم الشؤون الإدارية و المالية

الإشراف على المصالح الجماعية التابعة له وتنسيق العمل الإداري بينها

تنبيه سير أعمال المصالح والسهر على شؤون الموظفين التابعين لها .

تحديد توزيع مهام الموظفين والأعونان التابعين لمختلف المصالح التابعة له .

السهر على تنفيذ جميع قرارات الرئيس بما يتماشى مع المقضيات القانونية المعمول بها

عقد اجتماعات دورية مع المسؤولين عن المصالح التابعة له وإعداد تقارير في الموضوع وتوجيهها لمدير المصالح والرئيس.

إعداد تقارير متعلقة بآداء و مردودية المكاتب التابعة للمكاتب

الحرص على تنبيه و معالجة المراسلات والشكايات الواردة على المصالحة بالسرعة والفعالية المطلوبة

الكافاءات المطلوبة لتقديم مهام رئيس قسم الشؤون الإدارية و المالية

١ - المؤهلات المعرفية:

الإمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بالجامعات .

الإمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بتسخير قسم الشؤون الإدارية و المالية وكذا المصالح التابعة له .



ب - المؤهلات التدريبية :

المؤهلات التدريبية المتعلقة بتنظيم الإدارة والتبسيير الإداري والمالي (المؤشرات الاحصائية لوحات القيادة...).
 المؤهلات التدريبية المتعلقة بتنظيم الموارد البشرية للجامعة والجبالات والحسابات العامة والميزانية (التاطير، العمل الجماعي ...).
 المؤهلات التواصلية (قدرة الإقناع ، التفاوض ، تنظيم النزاعات...).
 استعمال الإعلاميات والتكنولوجيات الحديثة
 مؤهلات تمكن من إعداد واجاز و تتبع وتقدير برامج تنمية الجماعة (التشخيص ، التخطيط ، التنفيذ ، التتبع ، التقييم)

ت - المؤهلات الشخصية :

روح المسؤولية
 الحس التنظيمي
 روح المبادرة.
 حسن الإنصات والافتتاح والتواصل .
 الدقة والموضوعية والصرامة.

يتكون قسم الشؤون الإدارية و المالية من المصالح الآتية :

مصلحة الميزانية و النفقات و الموارد البشرية .

مهام رئيس مصلحة الميزانية و النفقات و الموارد البشرية

يساعد رئيس القسم على ممارسة صلاحياته
 التنسيق بين مختلف المكاتب التابعة له و السهر على حسن سيرها .
 تقدم تقارير حول السير العادي للمصلحة المسئولة عنها والمكاتب التابعة له كلما طلب منه ذلك.

الكفاءات المطلوبة :

ا - المؤهلات المعرفية :

الإمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بالجماعات الترابية .
 الإمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بتبسيير الميزانية و النفقات و الموارد البشرية.

ب - المؤهلات التدريبية :

المساهمة في تنسيق العمل والمهام بين مختلف المكاتب التابعة له .
 القدرة على التبشير المعتمد على تكنولوجيا المعلومات وتقنيات التواصل الحديثة واعتماد الإدارة الالكترونية.
 حسن التواصل مع المرتفقين والمعاملين مع الجماعة والشركاء والهيئات العمومية وخاصة و الفعاليات المحلية .
 امتلاك أدوات وتقنيات ومناهج تبصير الشأن المحلي ومنظمات التتبع والتقييم .

ت - المؤهلات الشخصية :

حسن الإنصات والافتتاح والتواصل .
 روح المسؤولية وضبط العمل الإداري.
 الدقة والموضوعية والصرامة.
 الحس التنظيمي وروح المبادرة.

ت تكون مصلحة الميزانية و النفقات و الموارد البشرية من المكاتب التالية :

✓ مكتب الميزانية و النفقات.

إعداد الحالات المرتبطة بالنفقات التالية:

نفقات المعدات المرتبطة بتبسيير المرافق التابعة للجماعة .
 المصارييف المتعلقة بارجاع الدين و الامدادات الممنوحة من لدن الجماعة .
 النفقات المتعلقة بتنفيذ القرارات والاحكام القضائية الصادرة ضد الجماعة .
 النفقات المتعلقة بالتسديدات والتخفيفات والارجاعات الضريبية .
 النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية

النفقات المتعلقة بالالتزامات المالية الناتجة عن الاتفاقيات والعقود المبرمة من لدن الجماعة .
 النفقات المختلفة المتعلقة بتدخل الجماعة

نفقات التشغيل وجميع برامج التجهيز

استهلاك رأس المال الدين والإمدادات الممنوحة و حصص المساهمات.

مسك السجلات المحاسبية (سندات الطلب- الفيافي- البيانات التفصيلية ...)

مسك السجل اليومي للحوالات

اداء مستحقات استهلاك الماء والكهرباء والهاتف... بواسطة الشيارات (vignettes).

وضع مقترنات بشأن البرامج والمشاريع الممكن تسيطرها في إطار برنامجه الفائض التقديرى مع الاخذ بعين الاعتبار مبدأ المساواة .
 وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع وبالتنسيق مع مختلف المصادر .

تحضير وتجمیع البيانات والوثائق التي ترقى بمشروع الميزانية وتزوید الهیئات التداولیة للمجلس بنسخ منها للاستعانة بها خلال دراستها لمشروع الميزانية .

توجيه مشروع الميزانية والبيانات والوثائق المرفقة الى عامل العمالة او الاقليم للتأشير عليها.

ادراج الميزانية بنظام تدبير النفقات GID .

تحضير واعداد وتجمیع الوثائق المتعلقة بتحويل وترحيل وتخصیص الاعتمادات

تتبع تنفيذ الميزانية.

تتبع الترخيصات في البرامج.

تتبع الحسابات الخصوصية واعداد البيانات السنوية التفصيلية المتعلقة بها .

تتبع مشاريع المبادرة المحلية للتنمية البشرية .

حصر الميزانية بالتنسيق مع المصالح المالية .



- اعداد بيان تفصيلي للاعتمادات المرحله.
- اعداد بيان تفصيلي للاعتمادات الملغاه.
- اعداد جميع الوثائق المطلوبة لإجراء العمليات المحاسبانية من مختلف هيئات التدقيق والمراقبة.
- ✓ **مكتب الموارد البشرية .**
- اعداد جميع الوثائق المرتبطة بـ: التوظيف، الترسيم، الترقية، الاحاق، الوضع رهن الاشارة، النقل
- تنظيم امتحانات الكفاءة المهنية.
- اعداد وتنبيه الرخص: الاجازة السنوية، الرخص الاستثنائية، رخص المرض، رخص الاستيداع....
- اعداد ملفات الاحالة على التقاعد.
- تنظيم عملية انتخاب اعضاء اللجنة الادارية المتساوية الاعضاء.
- اعداد قرارات تعين ممثلي الادارة والموظفين باللجنة الادارية المتساوية الاعضاء
- اعداد اللائحة السنوية لاحتياجات الجماعة من الموظفين المترددين للهيئات المشتركة بين الادارات.
- اعداد اللائحة السنوية للموظفين لمترددين للهيئة المشتركة بين الادارات المراد نقفهم تلقائيا.
- اعداد قرارات الاستفادة من التعويضات عن الاعمال الشاقة والملوثة.
- اعداد ملفات الاحالة على التقاعد.
- اعداد المراسلات الادارية.
- اعداد الشواهد الادارية.
- تتبع الوضعية الادارية للموظفين الملحقين او الموضوعين رهن اشاره جماعات ترابية او مؤسسات عمومية اخرى.
- اعداد البطاقة الفردية للنقط.
- اعداد الوثائق المتعلقة بمسيطرة التأديب.
- اعداد ملفات اقتراح الترقية بالنسبة للأطر العليا.
- اعداد الوثائق المتعلقة بإجراء الفحوصات المضادة
- انجاز الملفات المتعلقة بحوادث الشغل.
- تسوية وضعية الموظفين المالية المترتبة على اثر الترقية في الرتبة او الدرجة.
- تسوية وضعية الموظفين المالية ازاء هيئات الاحتياط وصناديق التقاعد والمساهمة في نفقات التعاضديات.
- اداء اقساط التامين عن المرض.
- اعداد الوثائق المتعلقة بالرواتب الشهرية للموظفين.
- اعداد وصرف التعويضات لفائدة الموظفين الذين يمارسون الاشغال الشاقة والملوثة او الذين يقومون بأعمال خلال الساعات الإضافية.
- صرف التعويضات عن الولادة
- صرف التعويضات عن التنقل
- تنفيذ جميع عمليات اجور الاعوان
- تنفيذ جميع العمليات المرتبطة باداء تعويضات التمثيل والتقلل لذوي الحقوق من المستشارين.
- تحضير واعداد مشروع الميزانية الشق المتعلق بنفقات الموظفين.
- مسک السجلات المحاسبية.
- مسک السجل اليومي للحوالات.
- مصلحة الموارد المالية .**
- مهام رئيس مصلحة الموارد المالية**
- يساعد رئيس القسم على ممارسة صلاحيته
- التنسيق بين مختلف المكاتب التابعة له و السهر على حسن سيرها .
- تقدم تقارير حول السير العادي لمصلحة المسئول عنها والمكاتب التابعة له كلما طلب منه ذلك.
- الكافاءات المطلوبة :**
- ا - المؤهلات المعرفية:**
- الإمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بالجماعات الترابية .
- الإمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بتسيير الميزانية و النفقات و الموارد البشرية.
- ب - المؤهلات التدريبية :**
- المساهمة في تنسيق العمل والمهام بين مختلف المكاتب التابعة له .
- القدرة على التدبير المعتمد على تكنولوجيا المعلومات وتقنيات التواصل الحديثة واعتماد الإدارة الالكترونية.
- حسن التواصل مع المرتفقين والمعاملين مع الجماعة والشركاء والهيئات العمومية والخاصة والفعاليات المحلية.
- امتلاك أدوات وتقنيات ومناهج تسيير الشأن المحلي ومنظومات التتبع والتقييم .
- ت - المؤهلات الشخصية :**
- حسن الانصات والافتتاح والتواصل .
- روح المسؤولية وضبط العمل الإداري.
- الدقة والموضوعية والصرامة.
- الحس التنظيمي وروح المبادرة.
- تتكون مصلحة الموارد المالية من المكاتب التالية :**
- مكتب الوعاء الضريبي.**
- احصاء و تحديد الوعاء الضريبي للرسوم و الواجبات المستحقة لفائدة الجماعة.
- التحبيين الدوري لقاعدة المعطيات واحصاء الاواعية الضريبية.
- تصفية مختلف الرسوم و الواجبات المستحقة لفائدة الجماعة .
- السهر على تطبيق الجزاءات المتعلقة بالوعاء الضريبي طبقاً للتشريع المعمول به في هذا المجال.



- اعمال مسطرة فرض الرسم بصورة تلقائية.
- تتبع المنازعات الجنائية و العمل على حلها بالطرق الودية.
- اعداد القرار الجنائي و تحبيه.
- تحبين قائمة الاقرارات المدللي بها من طرف الملزمين فيما يخص الرسوم الاقرارية.
- اعداد اوامر الاستخلاص و مراقبتها.
- اعداد اشعارات الاداء.
- تبليغ الاشعار بالمبالغ المستحقة لفائدة الجماعة المترتبة على الملزمين.
- اعداد البيانات المتعلقة بعدم الاداء.
- المشاركة في الحملات المتعلقة بالتحصيل.
- اعداد قوائم الملزمين بالضريبة بالتنسيق مع المصالح المعنية.
- المساهمة في اعداد قائمة الباقي استخلاصه.
- ٧ مكتب المداخيل**
- المشاركة في الحملات المتعلقة بالتحصيل
- حصر البيانات الشهرية والسنوية الخاصة بالمداخيل
- حصر الميزانية في الجانب المتعلق منها بالمداخيل
- مسك محاسبة الصندوق
- مسك محاسبة المحجز الجماعي.
- اعداد قائمة الباقي استخلاصه بتعاون مع مكتب الوعاء الضريبي .
- اعداد التقديرات السنوية للمداخيل وتسليمها للمصالح المعنية بالميزانية.
- وبصفة عامة القيام بتحصيل واستيفاء مختلف المداخيل المستحقة لفائدة ميزانية الجماعة من قبيل:
- الضرائب او حرص ضرائب الدولة المخصصة للجماعة بمقتضى قوانين المالية
- الموارد المرصودة من الدولة لفائدة الجماعة برس قوانين المالية
- الضرائب والرسوم المأذون للجماعة في تحصيلها
- الإتاوى المحدثة طبقاً للتشريع الجاري به العمل
- الأجور عن الخدمات المقدمة من طرف الجماعة
- الغرامات.
- الاستغلالات والاتاوى و حرص الارباح وكذا الموارد و حصيلة المساهمات المالية المتاتية من المؤسسات والمقاولات التابعة للجماعة او المساهمة فيها.
- الامدادات المنوحة من قبل الدولة او الاشخاص الاعتبارية الخاضعة لقانون العام.
- الاقرارات المرخص بها.
- دخول الاملاك والمساهمات
- واجب بيع المنشآت والعقارات
- اموال المساعدات والهبات والوصايا
- مداخيل مختلفة و الموارد الأخرى المقررة في القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.
- مصلحة الحالة المدنية و ثبـيت الامضاء و المصادقة على مطابقة النسخ لأصولها.**
- مهام رئيس مصلحة الحالة المدنية و ثبـيت الامضاء و المصادقة على مطابقة النسخ لأصولها
- يساعد رئيس القسم على ممارسة صلاحيته
- التنسيق بين مختلف المكاتب التابعة له و السير على حسن سيرها .
- تقديم تقارير حول السير العادي للمصلحة المسؤولة عنها والمكاتب التابعة له كلما طلب منه ذلك.
- الكافعات المطلوبة :**
- ١ - المؤهلات المعرفية :**
- الإمام بالتشريعات والقوانين و المساطر المتعلقة بالجماعات الترابية .
- الإمام بالتشريعات والقوانين و المساطر المتعلقة بتدبير الحالة المدنية و ثبـيت الامضاء و المصادقة على مطابقة النسخ لأصولها.
- ب - المؤهلات التدريبية :**
- المساهمة في تنسيق العمل و المهام بين مختلف المكاتب التابعة له .
- القدرة على التدبير المعتمد على تكنولوجيا المعلومات و تقنيات التواصل الحديثة واعتماد الإدارة الالكترونية.
- حسن التواصل مع المرتفقين و المتعاملين مع الجماعة و الشركاء و الهيئات العمومية و الخاصة و الفعاليات المحلية.
- امتلاك أدوات وتقنيات و مناهج تدبير الشأن المحلي و منظمات التتبع والتقييم .
- ت - المؤهلات الشخصية :**
- حسن الإنصات و الانفتاح و التواصل .
- روح المسؤولية وضبط العمل الإداري.
- الدقة و الموضوعية و الصراامة .
- الحس التنظيمي و روح المبادرة.
- تكون مصلحة الحالة المدنية و ثبـيت الامضاء و المصادقة على مطابقة النسخ لأصولها من المكاتب التالية :**
- مكتب الحالة المدنية.**



ممارسة المهام الموكولة بموجب قرارات التفويض.

تأفي تصاريح الولادات و تضمينها بالسجل الاصلي و النظير.

اعداد بيان الزواج و الطلاق.

- تلقي تصاريح الولادات وتضمينها بالسجل الاصلی والنظير.
- اعداد بيان الزواج والطلاق.
- اعداد الفاتر العائلي.
- اعداد التقارير الدورية.
- اعداد ملفات ثبوت الزوجية
- اعداد ملفات التصاريح الخارجية بالوفيات وتجيئها للجامعة محل تسجيل المتوفي.
- تلقي تصاريح بالوفيات وتضمينها بالسجل الاصلی والنظير.
- تسليم البطاقة الشخصية.
- تسليم الشواهد الإدارية المرتبطة بالحالة المدنية.
- تسليم النسخ الموجزة والكافلة من رسوم الولادة.
- اعداد وتضمين الاحكام التنفيذية.
- اعداد التقارير الشهرية وتقارير ثلاثة اشهر.
- اعداد الملفات المدرسية.
- اعداد ملفات الولادة وثبوت الزوجية الموجهة الى المحكمة.
- مكتب تثبيت الامضاء والمصادقة على مطابقة النسخ لأصولها
 - تقديم خدمة الاشهاد على صحة الامضاء.
 - مسک السجلين الاصلی والنظير الخاصین بالإشهاد على صحة الامضاء.
 - الاشهاد على مطابقة النسخ لأصولها.
 - تسليم الشواهد الإدارية .

